



## الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون

### اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٦ من جدول الأعمال: أمن الطيران - السياسة العامة

### إعداد وتحديث القواعد القياسية والمواد الإرشادية بشأن التهديدات الجديدة والناشئة

(ورقة مقدّمة من اللجنة الإفريقية للطيران المدني (أفكاف) باسم الدول الإفريقية<sup>٢</sup>)

#### الموجز التنفيذي

تعالج ورقة العمل هذه التهديدات الجديدة والناشئة المحدقة بالطيران المدني، مع التشديد على وجه الخصوص على التهديدات من الداخل والهجمات ضد المنطقة المفتوحة للجمهور، والتي تحتاج إلى التخفيف الاستباقي بغرض استرجاع ثقة الجمهور العام فيما يخص النقل الجوي العالمي الذي يتسم بالسلامة والأمن. ويمكن بلوغ الهدف آنف الذكر عبر تحسين القواعد والتوصيات الدولية (SARPs) الواردة في الملحق السابع عشر وتحديث المواد الإرشادية ذات الصلة بها (وثيقة الإيكاو Doc 8973).

**الإجراءات:** يُرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

(أ) حث المجلس على تسريع وتيرة اعتماد القواعد والتوصيات الدولية (SARPs) الجديدة الخاصة بأمن الطيران والمتعلقة بالتخفيف من حدة التهديدات الجديدة والناشئة بما في ذلك تهديدات أمن المنطقة المفتوحة للجمهور والتهديدات من الداخل؛

(ب) حث المجلس على إعداد أو تحديث المواد الإرشادية ذات الصلة؛

(ج) الطلب إلى الإيكاو تطوير بناء القدرات للتخفيف من حدة هذه التهديدات.

الأهداف الاستراتيجية:	تتصل ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي (ج) - "الأمن والتسهيلات".
الآثار المالية:	
المراجع:	ورقتنا العمل AVSECP/26-WP/40 و AVSECP/27-WP/35 التوصيتان ١-٨-٤ و ٢-٨-٤ الواردتان في الملحق السابع عشر القاعدتان القياسيتان ٤-٢-٤ و ٤-٣-١ الواردتان في الملحق السابع عشر كتاب الإيكاو الموجّه إلى الدول Ref.AS 8/2.1-16/58 Confidential قرار الجمعية العمومية ١٥-٣٨

<sup>١</sup> النسختان الإنجليزية والفرنسية قدمتهما اللجنة الإفريقية للطيران المدني (لجنة أفكاف).

<sup>٢</sup> الجزائر وأنغولا وبنين وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي والرأس الأخضر والكاميرون وجمهورية إفريقيا الوسطى وتشاد وجزر القمر والكونغو وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي ومصر وغينيا الاستوائية وإريتريا وإثيوبيا واليابون وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا بيساو وكينيا وليسوتو وليبيريا وليبيا ومدغشقر ومالاوي ومالي وموريتانيا وموريشيوس والمغرب والموزمبيق وناميبيا والنيجر ونيجيريا وروندا وسان تومي وبرينسيبي والسنغال وسيشيل وسيراليون والصومال وجنوب إفريقيا وجنوب السودان والسودان وسوازيلاند وتوغو وتونس وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي.

## ١- المقدمة

١-١ تتطلّب التهديدات الجديدة والناشئة المحدقة بالطيران المدني إجراءات تخفيفية استباقية تتماهى مع الخطر المائل. وتشمل تلك الإجراءات وضع قواعد قياسية وتحديث المواد الإرشادية الموازية لها في الوقت الملائم، مع العلم أنّ الإرهابيين غالبا ما يميلون إلى التحرك بغرض التحايل على الإجراءات الأمنية القائمة.

٢-١ وقوع هجمات تستهدف الأشخاص المجتمعين في المنطقة المفتوحة للجمهور في المطار من جانب الإرهابيين والمتعاطفين معهم أمر مقلق جدا ولا ينفك ينتشر في مختلف أنحاء الكرة الأرضية. وفي ظل الإجراءات الأمنية الراهنة، من السهل نسبيا تواصل هذا النوع من الهجمات إلى ما لا نهاية، بما أنّها لا تستلزم مستوى صارم من التخطيط المرتبط بالهجمات التي تستهدف الطائرات نظرا للحاجة إلى التغلّب على إجراءات التفتيش المطبقة في المطارات وعلى متن الطائرات.

٣-١ وتجدر الإشارة أيضا إلى أنّه وعلى الرغم من إلزامية إجراء التحريات الشخصية، إلّا أنّه يبدو أنّ الأفعال التخريبية التي جرت مؤخرا ضد الطائرات مرتبطة بعناصر داخلية. وقد يكون ذلك ناتجا عن سوء أو غياب التحري المتواصل؛ وقد لاحظت اللجنة الإفريقية وجود نقص في الاتساق في طريقة ووتيرة ونطاق إجراء التحريات الشخصية. وقد يكون مردّ ذلك إلى نقص في الفهم لدى السلطات المسؤولة عن إجراء هذه التحريات في الدول.

٤-١ وينبغي الإشارة إلى أنّ التحريات الشخصية تتم في الكثير من الدول وفقا لأحكام الملحق السابع عشر. ولكن هناك حاجة إلى تحسين العملية المتبعة حاليا بغرض معالجة التهديدات الجديدة والناشئة المتأنتية عن العناصر الداخلية.

## ٢- الهجمات التي وقعت مؤخرا في المطارات

١-٢ يمكن التذكير بوقوع هجوم مؤخرا في مطار أتاتورك الدولي في إسطنبول، في تركيا، في ٢٨/٦/٢٠١٦، حيث هاجم المطار ثلاثة مسلّحين مزوّدين ببنادق وقاموا بتفجير سترات انتحارية لدى مواجهتهم ضباط الشرطة، ما أسفر عن وقوع ٤١ قتيلًا و٢٣٩ جرحًا أثناء الهجمات بواسطة الأسلحة والمتفجرات.

٢-٢ وعلى نفس المنوال، وقع حادث في مطار زافنتيم في بروكسيل في مارس ٢٠١٦، حيث أدّى تفجير قنبلة على يد إرهابيين في منطقة التسجيل إلى مصرع ١٠ أشخاص داخل المطار فيما لقي أشخاص آخرون حتفهم لدى انفجار قنبلة أخرى في محطة لمترو الأنفاق ما رفع حصيلة القتلى إلى حوالي ٣٢ شخصا.

٣-٢ والهجوم الذي وقع أيضا في مطار دوموديدوفو الدولي في موسكو في ٢٤/١/٢٠١١ حصل كذلك في المنطقة المفتوحة للجمهور، ما أدّى إلى مقتل ٣٦ شخصا وجرح ١٣٠. وكان بالإمكان تفادي بعض هذه الكوارث، أو خفض عدد ضحاياها إلى أقصى حدّ، من خلال الحماية الملائمة للمناطق المفتوحة للجمهور في المطار.

٤-٢ وفي السنوات الأخيرة، تمّ الإبلاغ عن العديد من الحوادث الأمنية في مجال الطيران التي يُحتمل إلى حدّ بعيد أن تكون مرتبطة بتهديدات من الداخل، بما في ذلك حادثة مقاديشو التي وقعت في ٢/٢/٢٠١٦ حيث زُعم أنّ اثنين من عمال المطار كانا متورطين في تسهيل مرور كمبيوتر نَقَال (laptop) يتضمّن متفجرات على متن طائرة تابعة للخطوط الجوية دالو (Daallo). وقد فُقد أحد الركاب إذ امتصّه الهواء خارج الطائرة إثر انعدام الضغط السريع، في حين أصيب راكبان آخران بجروح طفيفة.

٥-٢ وتجدر الإشارة إلى أنّ التهديدات من الداخل ليست حكرًا على مطارات أقاليم بعينها.

### ٣- التقدّم المحرز

١-٣ تمّ رفع التوصيات الواردة حالياً في الملحق السابع عشر بشأن أمن المنطقة المفتوحة للجمهور إلى مستوى قواعد قياسية (التوصية ٤-٨-١ الواردة في الملحق السابع عشر التي تنص على ما يلي: "ينبغي أن تضمن كل دولة متعاقدة وضع تدابير أمنية في المنطقة المفتوحة للجمهور للتخفيف من خطر أفعال التدخل غير المشروع الممكنة ومنعها وذلك وفقاً لتقييم المخاطر الذي تجريه السلطات المختصة على المستويين الوطني والمحلي"). ولكن، هنالك حاجة إلى تسريع تطبيق هذه القواعد القياسية لضمان التخفيف المناسب للتهديدات المتأتية عن هشاشة المناطق المفتوحة للجمهور في المطارات.

٢-٣ وقد نظر المجلس أثناء الجلسة الثالثة من دورته ٢٠٨ المنعقدة في ١٨/٥/٢٠١٦، في اقتراحات للتعديل الخامس عشر للملحق السابع عشر، بالاستناد إلى توصيات فريق خبراء أمن الطيران التابع للإيكاو (AVSECP). ومن الضروري تنفيذ هذه التعديلات في الوقت المناسب بغرض إتاحة استعراض المواد الإرشادية القائمة واستحداث مواد إرشادية جديدة، بحسب الاقتضاء، في "دليل أمن الطيران" الصادر عن الإيكاو (Doc 8973) بحيث يتم إدماج إجراءات أمن الطيران وإضفاء الاتساق عليها توخياً لاتباع الدول الأعضاء لأفضل الممارسات لاسيما في معالجة التهديدات.

٣-٣ وسيكون تحديث الوثائق الحالية ذات الصلة بما يتسق مع التعديلات الجديدة المتوقعة أداة ضرورية للدول بالإضافة إلى تحديث المساعدة الفنية التي تقدمها الإيكاو والشركاء المانحون، وأطراف أخرى عديدة لمعالجة الحاجة إلى إجراءات تخفيفية استباقية من جانب الدول لجبه التهديدات الجديدة والناشئة، بما في ذلك مشاكل أمن المنطقة المفتوحة للجمهور.

-انتهى-

٤- بناء القدرات

٤-١ يُوَدِّي جمع المعلومات الاستخباراتية قبل وقوع الهجوم عبر الاستطلاع والبحث إلى الكشف عن التهديدات المحتملة وتبعاتها وتقييمها، إلا أنّ نقص الأدوات المطلوبة لإدارة المخاطر للمساعدة على إنشاء إدارة فعالة للمخاطر أمر شائع في معظم الدول.

٤-٢ وتعتقد اللجنة الإفريقية أنّ بناء القدرات بالتحديد في مجال التحريات الإضافية، أو التحقق، من شأنه أن يفيد معظم الدول.

٤-٣ ورغم أنّ الإيكاو قد وضعت "بيانا بشأن سياق المخاطر" بوصفه دليل لعمليات تقييم التهديدات والمخاطر وهو يلعب دور أداة حالية، بالإضافة إلى حلقة العمل بشأن إدارة المخاطر التي نظمتها الإيكاو ودول مانحة أخرى، إلا أنّه ما زال هناك حاجة إلى المزيد من الندوات أو حلقات العمل من هذا النوع لتدريب المدربين الذين سيساعدون على إعداد عمليات تقييم التهديدات والمخاطر المصممة للتصدي للتهديدات.

- انتهى -